ECSS المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية
EGYPTIAN CENTER FOR STRATEGIC STUDIES

ورقـــة بحثيـــة

الإفلات من العقاب في جرائم استهداف الصحفيين:
الحالة الإسرائيلية في غزة كنموذج لعدالة غائبة

11-11-2025

ملخص تنفيذي

يمثل اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار رقم 68/A/RES/163 لعام 2013، محطة مفصلية في الجهود الدولية لحماية حرية الصحافة وضمان المساءلة القانونية. إذ يأتي هذا اليوم لتذكير العالم بأن الإفلات من العقاب لا يشكّل مجرد انتهاك فردي لحقوق الضحايا، بل هو تهديد بنيوي لسيادة القانون، وعدالة المؤسسات، وحق المجتمع في المعرفة، وركيزة من ركائز الديمقراطية.

في هذا الإطار، تبرز الحالة الإسرائيلية في غزة بوصفها نموذجًا معاصرًا لظاهرة الإفلات من العقاب في أشد صورها قسوة. فمنذ اندلاع الحرب في أكتوبر 2023، تحولت غزة إلى أخطر منطقة في العالم على الصحفيين، بحسب تقارير لجنة حماية الصحفيين (CPJ) ومنظمة اليونسكو؛ حيث قُتل خلال عام واحد ما يزيد على 70% من الصحفيين الذين فقدوا حياتهم أثناء أداء عملهم في العالم، معظمهم نتيجة استهداف مباشر من القوات الإسرائيلية. هذه الوقائع الموثقة تكشف عن نمط منهجي لا يمكن اعتباره مجرد "أضرار جانبية" للحرب، بل سياسة مدروسة تهدف إلى إسكات الشهود ومنع توثيق الانتهاكات ضد المدنيين، في ظل غياب مساءلة حقيقية على المستوى الدولي.

تتأسس الإشكالية النظرية هنا على تداخل ثلاثة أبعاد رئيسة: القانوني والسياسي والإعلامي. فمفهوم الإفلات من العقاب، وفق تعريف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (E/CN.4/2005/102/add.1)، يشمل «عدم التمكن، قانونًا أو فعلًا، من مساءلة مرتكبي الانتهاكات نتيجة غياب التحقيقات الفعالة والمحاسبة العادلة». ويُظهر هذا المفهوم أن غياب العقوبة لا ينتج فقط عن ضعف الأدلة، بل أيضًا عن إرادات سياسية ومصالح جيوسياسية تكرّس ثقافة الإفلات، خاصة في النزاعات التي تتورط فيها قوى كبرى أو حلفاء استراتيجيون. وهكذا يصبح الإفلات من العقاب ليس خللًا قانونيًا فحسب، بل أداة سياسية لإعادة إنتاج السيطرة، وإسكات السرديات المضادة التي تمسّ شرعية القوة المسيطرة.

أما من الناحية القانونية، فإن حرية الصحافة تُعدّ حقًا أساسيًا بموجب المادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، والتي تضمن الحق في «تلقي المعلومات ونقلها دونما

اعتبار للحدود». كما تنص المادة (79) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 على أن الصحفيين في مناطق النزاع يُعاملون كمدنيين يتمتعون بالحماية الكاملة ما لم يشاركوا مباشرة في الأعمال العدائية. وبالتالي، فإن أي استهداف متعمّد لهم يُعد جريمة حرب بموجب القانون الدولي الإنساني. إلا أن الفجوة بين النصوص القانونية والممارسات الميدانية لا تزال واسعة؛ إذ تُستخدم المبررات الأمنية والسياسية لتعطيل التحقيقات؛ مما يجعل العدالة رهينة لموازين القوة الدولية.

وفي الجانب الإعلامي، أفرزت الحروب الحديثة ما يُعرف بـ"حرب السرديات الإعلامية"؛ حيث لم يعد الإعلام مجرد ناقل للأحداث، بل أصبح أداةً لتشكيل الوعي وصناعة الشرعية. وتشير دراسات تحليلية حديثة، مثل دراسة (Kareem & Najm 2024)، إلى أن التغطية الغربية للصراع الفلسطيني – الإسرائيلي تنطوي على تحيز لغوي وسردي ممنهج لصالح إسرائيل؛ مما يسهم في تشويه السردية الفلسطينية وتهميش رواية الضحايا. هذا التحيز لا يقتصر على الانحياز السياسي، بل ينعكس في بناء الخطاب الإعلامي ذاته؛ إذ يُصوَّر الفلسطينيون غالبًا كـ«معتدين»، بينما يُقدَّم الإسرائيليون كـ«ضحايا»، وهو ما يؤدي إلى إعادة إنتاج ثقافة الإفلات عبر التبرير الإعلامي للعنف.

وقد أسهمت المنظمات الدولية في وضع إطار معياري لحماية الصحفيين، تمثلت أبرز محطاته في قرارات مجلس الأمن الدولي رقم 1738 (2006) و2222 (2015)، اللذين أدانا استهداف الصحفيين وأكدا ضرورة مساءلة مرتكبي الجرائم ضدهم. كما جاءت خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (UN Plan of Action, 2012) لتوحيد جهود الوكالات الدولية في تعزيز الحماية القانونية والميدانية للصحفيين. ومع ذلك، فإن التحديات السياسية والقانونية لا تزال تعرقل التنفيذ؛ حيث تُظهر تقارير اليونسكو (2024) ولجنة حماية الصحفيين (2023) أن نحو 80% من جرائم قتل الصحفيين عالميًا لم يُكشف عن مرتكبيها بعد.

وتُعد المحكمة الجنائية الدولية (ICC) إحدى أهم آليات المساءلة؛ نظرًا لاختصاصها بالنظر في الجرائم ضد الصحفيين عندما ترقى إلى مستوى جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية، وفقًا للمادتين (7) و(8) من نظام روما الأساسي (1998). إلا أن فاعلية المحكمة محدودة بسبب مبدأ السيادة الوطنية، وغياب التفويض الدولي في الحالات التي لا تكون فيها الدولة المعنية طرفًا في النظام الأساسي، فضلًا عن تدخل الحسابات

السياسية في قرارات الإحالة، كما في الحالة الإسرائيلية التي تعرقلها الانقسامات داخل مجلس الأمن. وتدعم هذه الانتقادات دراسات مثل Crawford & Davies (2014) التي تشير إلى أن العدالة الدولية تظل انتقائية، تخضع لموازين النفوذ أكثر مما تخضع لمبادئ القانون.

أما على الصعيد الإحصائي، فإن البيانات الأممية ترسم صورة قاتمة لواقع حرية الصحافة عالميًا. فوفق تقرير منظمة «مراسلون بلا حدود» (2022)، قُتل أكثر من 1,668 صحفيًا في العالم بين عامي 2003 و2022، بمعدل يقارب 80 صحفيًا سنويًا. كما كشفت اليونسكو (2024) أن نحو 85% من الجرائم ضد الصحفيين بين 2006 و2024 لم يُعاقَب مرتكبوها، رغم التراجع الطفيف مقارنةً بنسبة 95% عام 2012. والأخطر أن الفترة بين عامي 2022 و2023 شهدت ارتفاعًا بنسبة 38% في حالات قتل الصحفيين، بواقع 162 حالة موثقة، نصفها تقريبًا في مناطق نزاع مسلح، وهو أعلى رقم منذ عام 2017.

وبحسب تقرير المدير العام لليونسكو حول «سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب» لعام 2024، قُتل 72 صحفيًا في بيئات نزاع مباشر، فيما سُجلت 13 حالة اختفاء قسري و5 حالات وفاة أثناء الاحتجاز؛ مما يعكس تصاعد أنماط القمع والترهيب. كما أشار التقرير إلى أن عام 2022 شهد أعلى معدل لقتل الصحفيات منذ عام 2017؛ مما يؤكد أن الانتهاكات لا تقتصر على الذكور بل تشمل جميع العاملين في المهنة دون تمييز. وفي عام 2022، تصدرت المكسيك قائمة الدول الأكثر دموية للصحفيين بواقع 19 حالة، تلتها أوكرانيا (11) وهايتي (9)، فيما سُجلت في فلسطين حالتا قتل موثقتان. ليتحول المشهد كليًا في عام 2023، لتتصدر فلسطين الدول التي شهدت حالات قتل صحفيين بواقع 24 حالة؛ لتؤكد استمرار نمط الاستهداف المنهج للإعلاميين الفلسطينيين.

إن التحدي الأساسي الذي تطرحه هذه المؤشرات لا يكمن فقط في توثيق الانتهاكات، بل في عجز النظام الدولي عن تحويلها إلى مساءلة فعلية. فضعف الإرادة السياسية، وازدواجية المعايير، وتقييد الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية، وغياب آليات حماية ميدانية فاعلة، كلها عوامل تُكرّس استمرار ظاهرة الإفلات من العقاب. فالنظام القانوني الدولي، رغم تطوره المعياري، لا يزال عاجزًا عن حماية الصحفيين في النزاعات التي تتورط فيها قوى ذات نفوذ سياسي وعسكري كبير. وتصبح العدالة -في مثل هذه الحالات- عدالة انتقائية، تُطبَّق على الضعفاء وتُستثنى منها الأطراف القوية.

من ثمّ، فإن الحالة الإسرائيلية في غزة ليست مجرد مثال عابر، بل اختبار جوهري لمصداقية منظومة العدالة الدولية. فالعجز عن محاسبة المسئولين عن الجرائم ضد الصحفيين الفلسطينيين يرسل رسالة مقلقة مفادها أن الحق في الحياة والمعرفة يمكن التفاوض عليه وفق موازين القوة. وفي المقابل، فإن بناء منظومة فاعلة لمكافحة الإفلات من العقاب يتطلب إعادة النظر في الإطار الدولي برمّته، عبر:

1. توسيع الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لتشمل الحالات التي تعجز فيها الدول عن المحاسبة الوطنية.

2. إلزام الدول بإنشاء آليات وطنية للتحقيق والمساءلة، وفق معايير الأمم المتحدة.

3. تفعيل التعاون بين المنظمات الإعلامية والأممية لضمان حماية ميدانية حقيقية للصحفيين في النزاعات.

4. تعزيز الشفافية الإعلامية ومساءلة التحيز السردي في وسائل الإعلام الدولية، باعتباره شكلًا من أشكال التواطؤ غير المباشر مع الجريمة.

في النهاية، تُظهر الدراسة أن الإفلات من العقاب على الجرائم ضد الصحفيين ليس مجرد ظاهرة قانونية أو إعلامية، بل بنية سلطوية تُعيد إنتاج السيطرة من خلال إسكات الحقيقة. إن العدالة في هذا السياق لا تقتصر على معاقبة الجناة، بل تشمل أيضًا ضمان استمرار «الحق في المعرفة» كحق إنساني أساسي. فحين يُقتل الصحفي دون محاسبة، لا يُسكت صوت فرد، بل يُغتال الوعي الجمعي ذاته، ويُصاب الضمير الإنساني في جوهره.

إعداد

هبة زين

وحدة الدراسات الاجتماعية بالمركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية

يمثل اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار رقم 68/A/RES/163 في عام 2013[1] ليوافق 2 نوفمبر، مناسبة سنوية لتسليط الضوء على واحدة من أكثر الإشكاليات إلحاحًا في ميدان حرية الصحافة وحقوق الإنسان، وهي استمرار ظاهرة استهداف الصحفيين دون مساءلة أو محاسبة. فقد نص القرار على أن الإفلات من العقاب على الجرائم ضد الصحفيين لا يشكل فقط انتهاكًا لحقوق الضحايا، بل يقوّض منظومة العدالة، ويضعف الثقة العامة في مؤسسات الدولة، ويقيد الحق في الحصول على المعلومات، وحرية الرأي والتعبير، ويشكل تهديدًا مباشرًا للديمقراطية وسيادة القانون.

وتتضاعف خطورة هذه الظاهرة في سياقات النزاعات المسلحة؛ حيث يصبح الصحفيون في خط المواجهة بين الحقيقة والدعاية، وبين الواجب المهني والبقاء على قيد الحياة. وتشكل الحالة الإسرائيلية في غزة نموذجًا صارخًا لهذا الواقع؛ إذ شهدت السنوات الأخيرة -وخاصة خلال الحرب الممتدة منذ أكتوبر 2023- تصاعدًا غير مسبوق في معدلات استهداف الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الفلسطينية. ووفقًا لتقارير منظمات أممية مثل اليونسكو ولجنة حماية الصحفيين (CPJ)، تعدّ غزة اليوم من أكثر البيئات خطرًا على العمل الصحفي في العالم، ويعتبر عام 2024 هو العام الأكثر دموية للصحفيين في تاريخ لجنة حماية الصحفيين؛ حيث قُتل ما يقرب من 70% منهم على يد إسرائيل[2].

وفي الوقت الذي يوثق فيه الإعلاميون في غزة الانتهاكات اليومية بحق المدنيين، يتعرضون هم أنفسهم لعمليات استهداف ممنهج، تتراوح بين القتل المباشر، وتدمير مقار المؤسسات الإعلامية، وقطع الاتصالات، والتضييق على نقل المعلومات. ورغم كثافة الأدلة الميدانية والحقوقية، تظل العدالة غائبة في ظل عجز النظام الدولي عن فرض آليات مساءلة فاعلة، سواء عبر مجلس حقوق الإنسان أو المحكمة الجنائية الدولية، نتيجة التسييس والانحياز في ملفات العدالة الدولية.

ومن هنا تأتي أهمية تحليل الإشكالية من منظور مزدوج: توثيقي وقانوني، من خلال تناول الحالة الإسرائيلية في غزة كنموذج لانتهاك ممنهج ضد الصحفيين، وكحالة اختبار لمصداقية النظام الدولي في حماية حرية الصحافة وضمان المساءلة. بالاستناد إلى المقاربات النظرية التي تفسر العلاقة بين الإعلام والنزاعات المسلحة، ولا سيما في ظل ما يمكن تسميته بـ "الحرب على السرديات الإعلامية" التي تسعى الأطراف المتحاربة من خلالها إلى السيطرة على الحقيقة ذاتها. إلى جانب تحليل بنية الإفلات من العقاب بوصفها ظاهرة سياسية وقانونية وإعلامية مركّبة، تكشف هشاشة منظومة العدالة الدولية حين يتعلق الأمر بضحايا الكلمة والصورة، وتعيد طرح سؤال العدالة في عالمٍ تتحدد فيه الحقيقة أحيانًا بموازين القوة لا بمبادئ القانون.

إخراج وتصميم

عبد المنعم أبوطالب

أولًا:

مقاربة نظرية لظاهرة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين

حالة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، يتشابك فيها البعد القانوني مع السياسي والإعلامي، ولارتباط الظاهرة بمسائل أوسع تتعلق بحرية الصحافة، والحق في المعرفة، وسيادة القانون في أوقات النزاع المسلح. فالفهم الدقيق لهذه المفاهيم لا يقتصر على تأصيلها قانونيًا ضمن المواثيق الدولية، بل يتطلب أيضًا تفكيك ديناميات القوة التي تسمح باستمرار الانتهاكات دون محاسبة، وتحليل الدور البنيوي الذي تلعبه السرديات الإعلامية في تكريس أو مقاومة ثقافة الإفلات. وفيما يلي أهم المفاهيم التفسيرية في هذا الإطار:

- **تعريف الإفلات من العقاب:** يُعرَّف «الإفلات من العقاب» في الأدبيات الحقوقية بأنه «عدم التمكُّن، قانونًا أو فعلًا، من مساءلة مرتكبي الانتهاكات -برفع دعاوى جنائية أو مدنية أو إدارية أو تأديبية- نظرًا إلى عدم خضوعهم لأي تحقيق يسمح بتوجيه التهمة إليهم وبتوقيفهم ومحاكمتهم، والحكم عليهم، إن ثبتت التهمة عليهم، بعقوبات مناسبة وبجبر الضرر الذي لحق بضحاياهم»، بما يتيح للجناة الإفلات من العقوبة المستحقة. وقد اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة هذا التعريف في قراره رقم E/CN.4/2005/102/add.1، مؤكدًا أن الإفلات من العقاب يُقوّض سيادة القانون ويُضعف ثقة المجتمعات في العدالة الدولية[3].

وفي هذا السياق، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم A/RES/68/163 بتاريخ 18 ديسمبر 2013، الذي نصّ على إعلان اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في الثاني من نوفمبر من كل عام. ويهدف القرار إلى تعزيز بيئة قانونية تُلزم الدول الأعضاء بالتحقيق الجاد في الجرائم الواقعة على الصحفيين ومحاسبة المسئولين عنها[4].

وقد تناولت دراسات حديثة مفهوم الإفلات من العقاب بوصفه ظاهرة سياسية وقانونية في آنٍ واحد؛ فالبحوث التجريبية والتحليلية تُبيّن أن الإفلات لا يقتصر على غياب ملاحقة جنائية فحسب، بل يمتد ليشمل الإفلات السياسي والدبلوماسي، حينما تُستخدم موازين القوة الدولية لحماية المعتدين، كما في الحالة الإسرائيلية تجاه الصحفيين الفلسطينيين، ليُنتج «ثقافة إفلات» تُضعِف قدرة الضحايا والمجتمع على المطالبة بالمساءلة، وبالتالي تُيسّر استدامة الانتهاكات وقمع الحق في المعرفة.

من أمثلة الأدبيات المحقَّقة في هذا السياق دراسة ميدانية تُعرّف «سياسة الإفلات» كأداة حكم تُستخدم لخلق مناخ من الترهيب والرقابة الضمنية على الصحافة[5]؛ الأمر الذي يُفضي إلى تقييد الفضاء العام الإعلامي وطمس روايات الضحايا. كما تؤكد التقارير الأممية أن معدلات الإفلات العالمي لجرائم قتل الصحفيين لا تزال مرتفعة بشكل مقلق، وتحث على تفعيل آليات التحقيق والمساءلة الفعلية كشرط لازمي لحماية حرية الإعلام وحق الجمهور في المعرفة. ويوثق مؤشر الإفلات[6] من العقاب الصادر عن لجنة حماية الصحفيين لعام 2023، أن حوالي 80% من جرائم قتل الصحفيين لم يُكشف عن مرتكبيها.

- **حرية الصحافة كحق أساسي في القانون الدولي:** تعد حرية الصحافة امتدادًا طبيعيًا للحق في حرية التعبير المنصوص عليه في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)[7]، والتي تضمن حق كل فرد في "التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة كانت، دونما اعتبار للحدود." وتُشكّل هذه المادة الركيزة القانونية الدولية لحماية الصحفيين باعتبارهم الفاعلين الأساسيين في ممارسة هذا الحق.

وفي حالات النزاعات المسلحة، تؤكد المادة 15 من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 أن الصحفيين الذين يباشرون مهام مهنية خطيرة في مناطق النزاع يُعدّون أشخاصًا مدنيين ويجب حمايتهم بهذه الصفة. ومن ثمّ، فإن أي استهداف متعمّد لهم يُعتبر جريمة حرب بموجب القانون الدولي الإنساني[8]. لذا حماية الصحفيين في النزاعات لا تُعدّ امتيازًا مهنيًا، بل التزامًا قانونيًا على الدول المتحاربة لضمان استمرار تدفق المعلومات الموثوقة، باعتبارها جزءًا من الحقوق الجماعية للمدنيين.

إلا أن الإطار القانوني الدولي، على صرامته النظرية، يواجه في التطبيق العملي تحديات عدّة، أهمها:

- غياب آلية إلزامية للتحقيق في الانتهاكات بحق الصحفيين.
- استخدام الدول المبررات الأمنية لتقييد حرية الإعلام في مناطق النزاع.
- تضارب الاختصاص بين القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي.

كل ذلك يخلق فجوة بين الحق القانوني والواقع الميداني، وهي الفجوة التي تتجلى بوضوح في الحالة الإسرائيلية بغزة.

- **العلاقة بين الإعلام والنزاع المسلح:** من الحق في المعرفة إلى حرب السرديات: يُعدّ الإعلام أحد الفاعلين المركزيين في النزاعات المسلحة، لا باعتباره ناقلًا للأحداث فحسب، بل بوصفه أداةً للشرعية، والتوثيق، والمساءلة. فدوره يتجاوز الإخبار إلى بناء السردية التي تُحدّد مَن هو "الضحية" ومَن هو "المعتدي"، وهو ما يجعل الصحفيين في مواقع النزاع أهدافًا استراتيجية في "حروب السرديات" الحديثة.

تُظهر الأدبيات الحديثة أن العلاقة بين الإعلام والنزاع لم تعد محصورة في حدود التغطية الخبرية أو نقل الوقائع، بل تجاوزت ذلك إلى ما يمكن تسميته بـ حرب السرديات الإعلامية، الحروب المعاصرة لم تعد تُدار فقط عبر القوة العسكرية؛ حيث تسعى الأطراف المتحاربة إلى السيطرة على رواية الحدث وتوجيه إدراك الجمهور له. وهذا التحول جعل من الإعلام ميدانًا استراتيجيًا موازيًا لساحات القتال، إذ تُستخدم المعلومات كسلاح لتبرير الأفعال العسكرية أو نفيها[9].

وفي السياق ذاته، أشارت دراسة Kareem & Najm (2024)، إلى دور الإعلام الغربي في تغطية الصراع الفلسطيني–الإسرائيلي، وتبني وسائل الإعلام الغربية سرديات تميل إلى جانب إسرائيل في الصراع. وتوصلت الدراسة إلى أن وسائل الإعلام الغربية غالبًا ما تُصوّر الفلسطينيين كطرف عدواني أو إرهابي، بينما تُقدّم الإسرائيليين كمدافعين أو متضرّرين من "التهديد الفلسطيني". وهو ما يؤكد أن الإعلام الغربي لا يغطّي الصراع من موقع الحياد، بل يسهم في ترسيخ مواقف أيديولوجية مؤيدة لإسرائيل، ويُحقّق ما

أسماه الباحثان بأنه "تحيّز لغوي وسردي" في التمثيلات الإعلامية. وبالتالي إضعاف إمكانية الوصول إلى تمثيلات إعلامية فلسطينية حيّة، ويُسهم في تحييد الصوت الفلسطيني أو تشويهه؛ مما يعدّ انتهاكًا ضمنيًا لمبدأ التمثيل العادل للحقيقة في الشأن الإعلامي[10].

وتلتقي هذه النتائج مع ما توصلت إليه دراسات حديثة صادرة عن اليونسكو (2024) ولجنة حماية الصحفيين (CPJ, 2023) التي شدّدت على أن استهداف الصحفيين خلال النزاعات لا يقتصر على الأذى الفردي، بل يمثّل تقويضًا لبنية العدالة الإعلامية ذاتها؛ إذ يحرم المجتمعات من حقها في الوصول إلى المعلومات ويقوّض إمكانية مساءلة مرتكبي الانتهاكات مستقبلًا. ومن هذا المنطلق، تصبح حماية الصحفيين في النزاعات ليست مسألة مهنية فحسب، بل جوهرًا من صميم حماية الحقيقة الإنسانية والحق الجماعي في المعرفة. فحين يُقتل الصحفي، لا يُسكت صوت فرد فقط، بل يُطمس دليل، وتُحجب رواية، ويُنتزع حق الجمهور في معرفة ما يجري.

ثانيًا:

الإطار الدولي لحماية الصحفيين

يشكّل الإطار الدولي لحماية الصحفيين أحد أهم الأعمدة القانونية والأخلاقية في منظومة العدالة الدولية الحديثة؛ إذ ترتبط حماية الصحفيين ارتباطًا جوهريًا بحرية التعبير وحق الجمهور في المعرفة، وهما ركيزتان أساسيتان في أي نظام ديمقراطي قائم على المساءلة والشفافية. ومع تصاعد النزاعات المسلحة في العقدين الأخيرين، خصوصًا في مناطق الشرق الأوسط، أصبح الصحفيون هدفًا مباشرًا لأطراف النزاع باعتبارهم شهودًا على الانتهاكات ومشاركين في "حرب السرديات الإعلامية"؛ حيث تتحول الحقيقة إلى ساحة صراع موازية لساحات القتال. في هذا السياق، نتناول الأطر القانونية الدولية لحماية الصحفيين، والتحديات التي تعوق تطبيق العدالة.

- **الآليات القانونية الدولية لحماية الصحفيين في النزاعات المسلحة:** يؤكد القانون الدولي الإنساني على وجوب معاملة الصحفيين كمدنيين ما لم يشاركوا مباشرة في الأعمال العدائية، وهو ما نصت عليه المادة (79) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1977[11]، التي تُعد الأساس المعياري لحماية الصحفيين أثناء النزاعات. وتشمل هذه الحماية جميع الصحفيين العاملين ميدانيًا، سواء كانوا مستقلين أو مراسلين لوسائل إعلامية.

وقد شددت اللجنة الدولية للصليب الأحمر على أن الاعتداء على الصحفيين، أو استخدامهم كأدوات دعائية، يُعد انتهاكًا خطيرًا للقانون الدولي الإنساني. كما أوصت بضرورة التمييز بين "الصحفيين المدنيين" و"الإعلاميين العاملين ضمن القوات العسكرية" (embedded journalists)؛ إذ يفقد الأخيرون بعض مظاهر الحماية إذا شاركوا في عمليات ذات طبيعة عسكرية. فعلى سبيل المثال، تمنح المبادئ التوجيهية الإعلامية لوزارة الدفاع البريطانية الصحفيين المرافقين صفة أسير حرب في حال وقوعهم في الأسر، وما يعقبه من عواقب عملية، لا سيما فيما يتعلق بالاستجواب ومصادرة الممتلكات الشخصية[12].

وفي السياق ذاته، تُعد قرارات مجلس الأمن الدولي محطات مركزية في تطوير هذا الإطار. فقد أدان القرار رقم 1738 (2006) الهجمات المتعمدة ضد الصحفيين وطالب باحترام القانون الدولي الإنساني[13]، أعقبه القرار رقم 2222 (2015) الذي أعاد التأكيد على الالتزامات القانونية للدول لحماية الصحفيين وضمان مساءلة مرتكبي الجرائم ضدهم. ويشير القرار الأخير إلى أن الإفلات من العقاب يفاقم العنف ويقوّض الثقة في المؤسسات الدولية[14].

من جانب آخر، برزت مبادرات مكمّلة على المستوى الأممي، مثل "خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب" (UN Plan of Action, 2012)، والتي جاءت بناءً على طلب المجلس الحكومي الدولي للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال التابع لليونسكو في 2010. والتي وضعت إطارًا مشتركًا بين وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز الحماية المؤسسية للصحفيين، تهيئة بيئة حرة وآمنة للصحفيين والعاملين في مجال الإعلام، سواءً في حالات النزاع أو غيرها، بهدف تعزيز السلام والديمقراطية والتنمية في جميع أنحاء العالم، مع التركيز على تطوير آليات وطنية للرصد والتحقيق؛ لحماية حرية التعبير والمعلومات، بالإضافة إلى سلامة الصحفيين، وإقامة حملات توعية وطنية[15].

- **آليات المساءلة الدولية:** تُعدّ آليات المساءلة الدولية إحدى الأدوات الجوهرية لضمان تطبيق القانون الدولي الإنساني. وتأتي في مقدمتها:

– المحكمة الجنائية الدولية (ICC) التي تمتلك الاختصاص بالنظر في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين متى كانت هذه الأفعال ترقى إلى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، وفق المواد (8) و(7) من نظام روما الأساسي لعام 1998[16]. وتشير دراسة (Tumber 2008) إلى أن استهداف الصحفيين يمكن تصنيفه قانونيًا ضمن "جرائم ضد الإنسانية" متى ثبت أن الفعل تمّ في سياق هجوم واسع النطاق ضد المدنيين بهدف إسكات الحقيقة أو التلاعب بالرأي العام[17].

– لجان تقصّي الحقائق التابعة للأمم المتحدة: فهي تلعب دورًا تكميليًا في عملية التوثيق وجمع الأدلة؛ لمواجهة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، سواء في النزاعات

الممتدة أو الأحداث الطارئة. وقد أنشأ هذه الهيئات كلٌّ من مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والأمين العام والمفوض السامي لحقوق الانسان، بهدف تعزيز المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب.

ومنذ عام 1992، أسهمت المفوضية في دعم نحو خمسين لجنة وبعثة تقصٍ، ساعدت في توثيق الانتهاكات وتقديم تقارير رسمية إلى الأمم المتحدة لتعزيز المساءلة الدولية. وقد أُنشئت لجان خاصة بالنزاع السوري واليمني والفلسطيني لرصد الانتهاكات ضد الصحفيين. ورغم أهمية هذه اللجان في توفير بيانات موثوقة، فإن توصياتها كثيرًا ما تُقابل بعقبات سياسية تمنع تحويلها إلى إجراءات قضائية فعلية [18].

- يضاف إلى ذلك، دور المقرّرين الخاصين بحرية الرأي والتعبير في مجلس حقوق الإنسان -لحماية وتعزيز حرية الرأي والتعبير، سواء في الحياة الواقعية أو عبر الإنترنت، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان- الذين يصدرون تقارير سنوية تُبرز الاتجاهات العالمية في استهداف الصحفيين وتوصي بتبني أطر وطنية للحماية القانونية. وتشير تقاريرهم إلى أن النسبة الأكبر من الاعتداءات ضد الصحفيين في مناطق النزاع تقع في ظل غياب تحقيقات فاعلة أو مستقلة، وهو ما يعزز ثقافة الإفلات من العقاب[19].

- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO): وتمثل المرجعية الأبرز في متابعة قضايا الإفلات من العقاب؛ حيث تُصدر تقريرها الدوري حول "سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب"، والذي يأتي استجابة لدعوة من الدول الأعضاء الـ39 في البرنامج الدولي لتنمية الاتصال التابع لليونسكو لتقديم تقرير تحليلي حول مقتل الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام ومنتجي وسائل التواصل الاجتماعي المشاركين في الأنشطة الصحفية.

يعد التقرير آلية فريدة من نوعها ضمن منظومة الأمم المتحدة لرصد عمليات قتل الصحفيين. ويُنشر التقرير كل عامين، تزامنًا مع إحياء اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، ويُعرض خلال دورة المجلس الحكومي الدولي التابع للبرنامج الدولي لتنمية الاتصالات، والتي تُمثل فرصةً للدول الأعضاء لتقييم التطورات العالمية ومناقشة التحديات المرتبطة بتعزيز سلامة الصحفيين ومكافحة الإفلات من العقاب[20].

- **التحديات التي تواجه إنفاذ العدالة الدولية:** رغم التقدّم المعياري في النصوص القانونية، فإن التحديات البنيوية والسياسية تظلّ حائلًا دون تفعيل آليات العدالة. ولعل أبرزها:

– أولًا: ضعف الإرادة السياسية: إذ تمتنع بعض الدول عن التعاون مع التحقيقات الدولية أو ترفض تسليم المشتبه بهم، خاصة إذا كانوا من عناصر القوات المسلحة أو المجموعات المتحالفة مع السلطة القائمة. كما يُستخدم مبدأ "السيادة الوطنية" ذريعة لتعطيل الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية؛ مما يجعل العدالة خاضعة للحسابات السياسية أكثر من مبادئ القانون.

– ثانيًا: ازدواجية المعايير الدولية: وهي من أبرز الانتقادات الموجهة للنظام الدولي للعدالة؛ حيث تُطبّق القواعد الصارمة على دول معينة بينما تُستثنى أخرى لأسباب جيوسياسية. على سبيل المثال، لم تُفتح تحقيقات دولية فاعلة في مقتل الصحفية «شيرين أبو عاقلة» رغم توفر الأدلة التي تُظهر مسئولية عسكرية واضحة، وهو ما أشار إليه تقرير Committee to Protect Journalists (CPJ, 2023) الذي وصف استهداف الصحفيين الفلسطينيين بأنه "نمط منهجي من الإفلات من العقاب"[21].

– ثالثًا: محدودية الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية: إذ لا تمتلك المحكمة صلاحية النظر في الجرائم الواقعة على أراضي دول غير موقعة على نظام روما الأساسي إلا بقرار من مجلس الأمن، وهو ما نادرًا ما يتحقق بسبب الانقسامات السياسية داخل المجلس. وتشير دراسة (2014) Crawford & Davies إلى أن هذا القيد يجعل العدالة الدولية انتقائية ومحدودة التأثير، خصوصًا في النزاعات التي تكون فيها أطراف قوية غير خاضعة لاختصاص المحكمة[22].

– رابعًا: غياب منظومة حماية ميدانية فاعلة: فالقواعد القانونية لا تترجم دائمًا إلى إجراءات عملية على الأرض؛ حيث تفتقر كثير من مناطق النزاع إلى برامج تدريبية للقوات المسلحة بشأن حماية الصحفيين، كما لا توجد بروتوكولات مشتركة بين وسائل الإعلام والمنظمات الدولية لضمان أمن المراسلين.

فالنظام الدولي لحماية الصحفيين، رغم تطوره المعياري، لا يزال يعاني من فجوات تنفيذية عميقة تحول دون تحقيق العدالة والمساءلة. فبينما تؤكد النصوص القانونية على الحماية، تتآكل هذه المبادئ في الواقع

بفعل اعتبارات سياسية وأمنية؛ مما يجعل الإفلات من العقاب ظاهرة بنيوية لا مجرد خلل قانوني. ومن ثم، فإن دراسة "الحالة الإسرائيلية في غزة" تمثل اختبارًا عمليًا لمدى فاعلية هذه الآليات، وللقدرة الحقيقية للمجتمع الدولي على الانتقال من الإدانة اللفظية إلى الملاحقة القانونية الفعلية.

ثالثًا:

التوثيق الإحصائي للانتهاكات ضد الصحفيين

تمثل الانتهاكات الموجّهة للعاملين في الإعلام مقياسًا مباشرًا لمستوى احترام الدول لسيادة القانون وشفافية المؤسسات. وتشير التقارير الدولية إلى أن قرابة 1,700 صحفي قُتلوا في العالم منذ عام 2003 وحتى عام 2022 أثناء أداء مهامهم الصحفية. فقد أوضح تقرير منظمة «مراسلون بلا حدود » غير الحكومية، الصادر في ديسمبر 2022، أنه قُتل 1668 صحافيًا في العالم بين عامي 2003 و2022، أي بمعدل 80 صحافيًا سنويًا، فيما احتل العراق وسوريا المراتب الأولى بين أخطر الدول لهذه المهنة حينها؛ حيث سجلت الدولتان سقوط أكثر من ثلث المراسلين الذين قتلوا –ما مجموعه 578 (صحافيًا) خلال 20 عامًا– وخلال العقدين الماضيين، تعود «أحلك الأعوام» إلى 2012 و2013؛ إذ «قتل 144 و142 صحافيًا على التوالي لا سيما بسبب الصراع في سوريا».

وفي السياق ذاته، كشفت منظمة اليونسكو في تقريرها الدوري –تقرير المدير العام بشأن سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب– والصادر تحت عنوان « الصحفيون في الخطوط الأمامية للأزمات والطوارئ» في 17 ديسمبر 2024، أنه كل أربعة أيام، يُقتل الصحفيون بسبب بحثهم عن الحقيقة[23].

على الجانب الآخر، تظهر اليونسكو أن نحو 85% من الجرائم ضد الصحفيين بين عامي 2006 و2024 لم يُعاقَب مرتكبوها، رغم وجود منظومة قانونية دولية صريحة تضمن الحماية أثناء النزاعات المسلحة وفي أوقات السلم. وإن كانت تمثل هذه النسبة انخفاضًا طفيفًا في معدل الإفلات من العقاب في قضايا قتل الصحفيين، مقارنةً بـ 89% في عام 2018، و95% في عام 2012، لكن لا يزال معدل الإفلات من العقاب مرتفعًا بشكل غير مقبول.

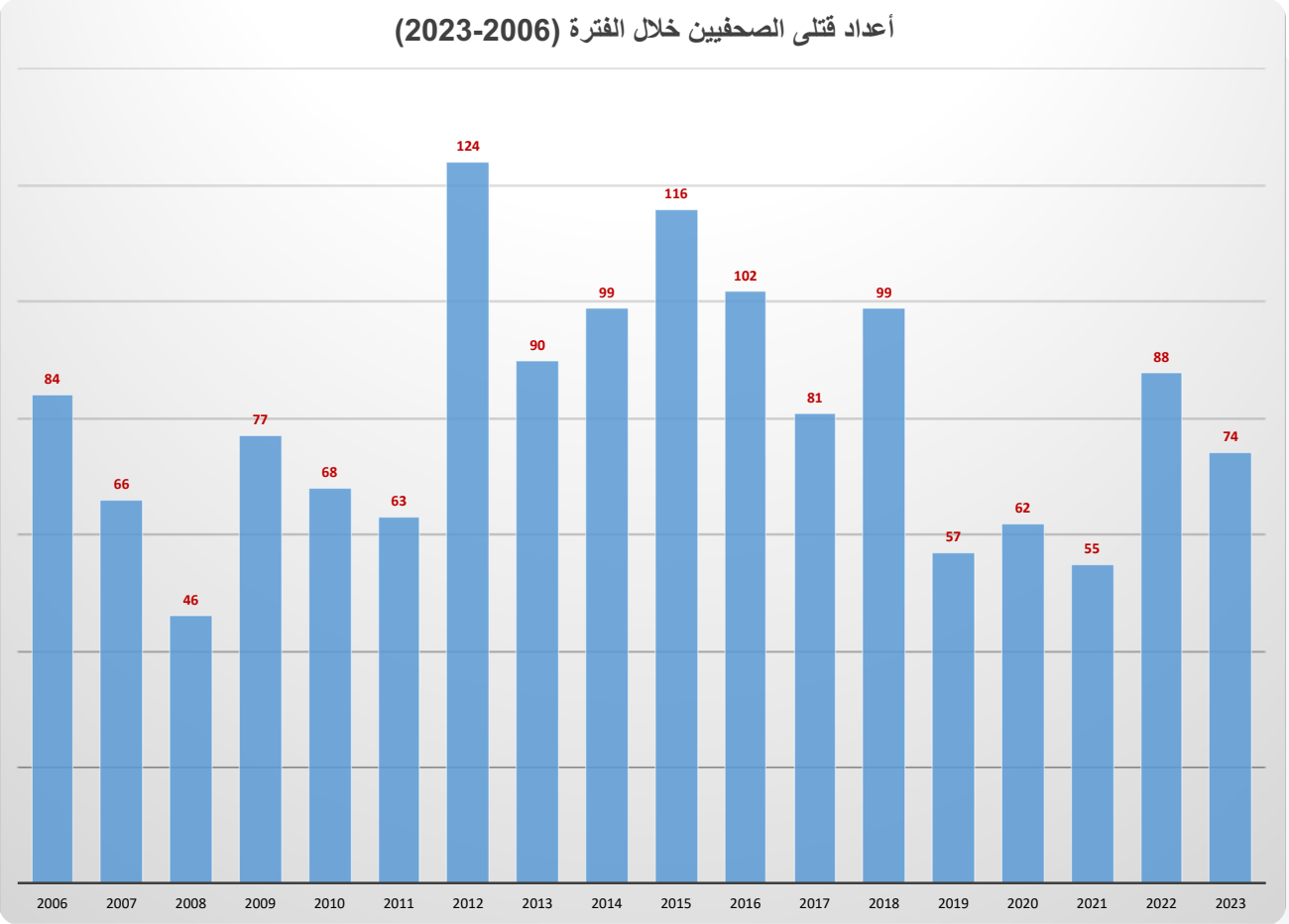

المصدر: تقرير الصحفيين في الخطوط الأمامية للأزمات والطوارئ، الصادر عن منظمة اليونيسكو، 2024.

في المقابل، ارتفعت حالات قتل الصحفيين بنسبة 38% في الفترة 2022-2023، لتصل إلى 162 حالة. ويرجع ذلك جزئيًا إلى زيادة عدد عمليات القتل في البلدان التي تشهد صراعات في عام 2023؛ حيث بلغ عدد عمليات القتل 44 عملية، وهو أعلى رقم منذ عام 2018. ولأول مرة منذ عام 2017، وقع أكثر من نصف جميع عمليات القتل في الصراعات؛ مما يعكس الاتجاه على مدى السنوات الخمس السابقة التي شهدت انخفاضًا في عمليات القتل التي تحدث في البلدان التي تشهد صراعات مسلحة.

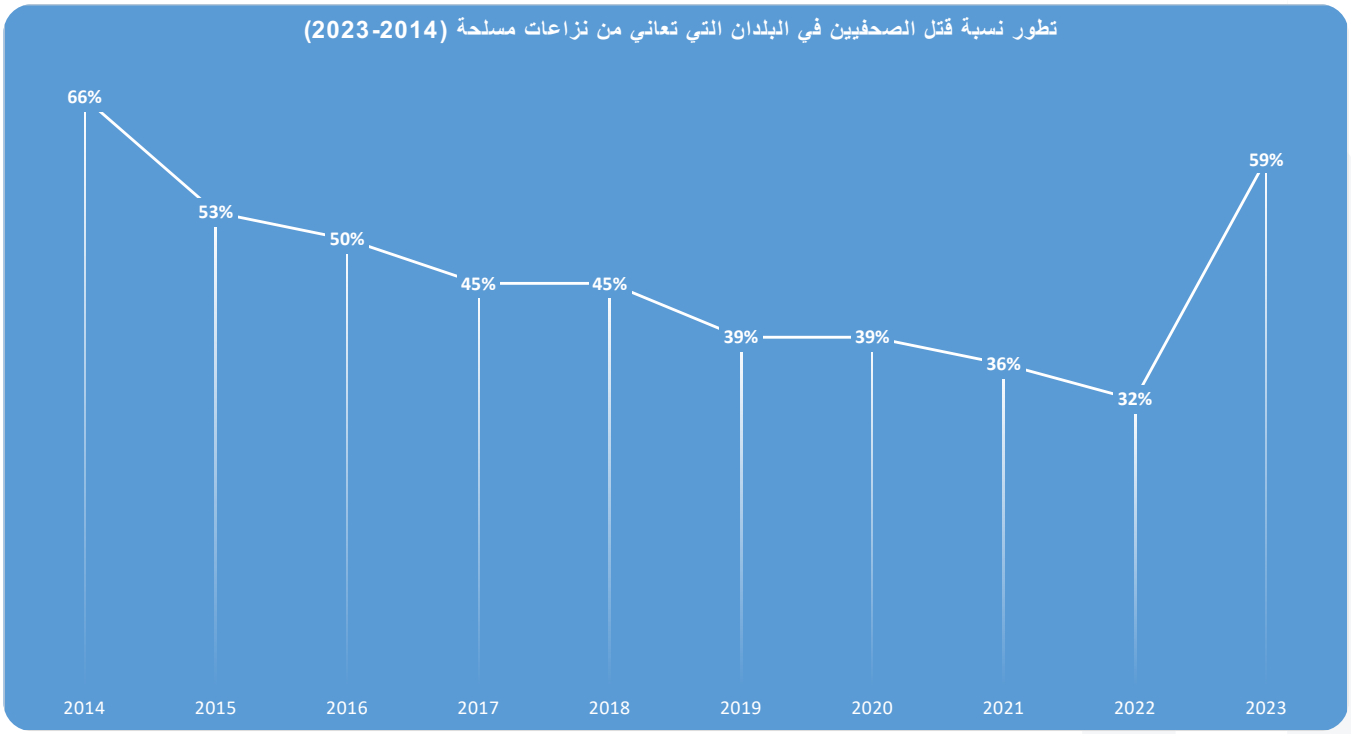

المصدر: تقرير الصحفيين في الخطوط الأمامية للأزمات والطوارئ، الصادر عن منظمة اليونيسكو، 2024.

أكد تقرير المدير العام بشأن سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب لعام 2024 تصاعدًا مقلقًا في أنماط العنف الموجهة ضد الصحفيين على مستوى العالم؛ حيث سُجلت 72 حالة قتل في بلدان تشهد نزاعات أو في سياقات نزاع مباشر، وهو مؤشر على تزايد مخاطر العمل الميداني في البيئات غير المستقرة. ففي عام ٢٠٢٣ وحده، قُتل (44) صحفيًا وعاملًا إعلاميًا لأسباب تتعلق بعملهم في بلدان تشهد نزاعات، مقارنةً بـ ٢٨ في عام ٢٠٢٢ و٢٠ في عام ٢٠٢١. ويمثل هذا ٥٩٪ من إجمالي الصحفيين الذين قُتلوا في ذلك العام، مسجلًا أكثر من نصف حالات القتل في عام واحد لأول مرة منذ عام 2017.

كما ارتفعت حالات القتل التي سبقتها اختفاءات قسرية أو بلاغات عن فقدان أو اختطاف إلى 13 حالة، فضلًا عن تسجيل 5 حالات وفاة أثناء الاحتجاز، في انتهاك صارخ للضمانات القانونية الدولية. والأخطر أن عام 2022 شهد أيضًا أعلى معدل لقتل الصحفيات منذ عام 2017، بواقع 10 حالات موثقة؛ مما يبرز اتساع نطاق استهداف العاملين في الحقل الإعلامي بغض النظر عن النوع الاجتماعي.

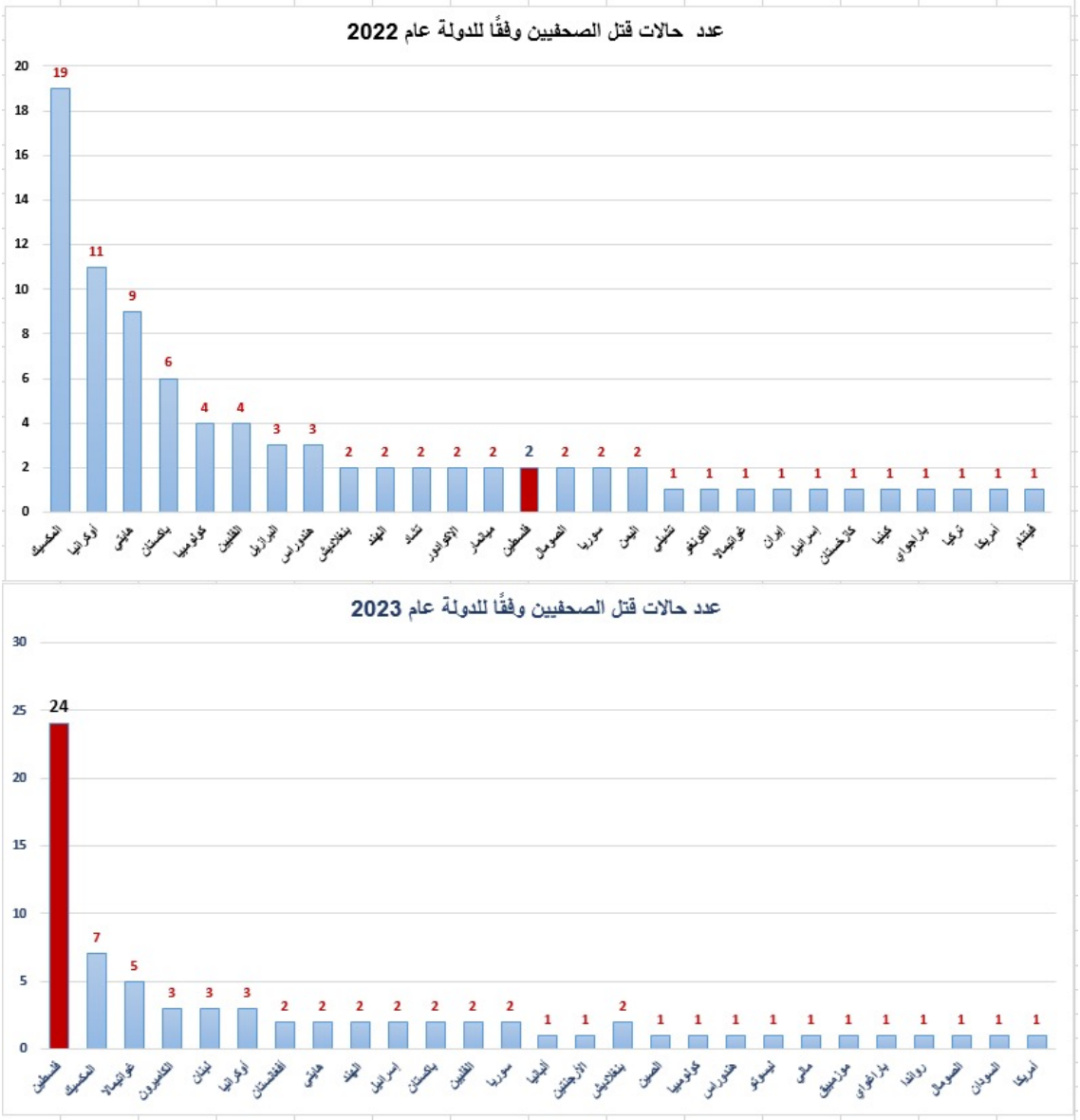

المصدر: تقرير الصحفيين في الخطوط الأمامية للأزمات والطوارئ، الصادر عن منظمة اليونيسكو، 2024.

وبنظرة أعمق على المستوى الدولي، نجد أنه في عام 2022، سجّلت المكسيك أعلى عدد من حالات قتل الصحفيين عالميًا بواقع 19 حالة، تلتها أوكرانيا (11) وهايتي (9) وباكستان (6)، بينما شهدت فلسطين حالتي قتل موثقتين ضد صحفيين أثناء أداء عملهم؛ مما وضعها ضمن قائمة الدول التي تشهد استهدافًا ممنهجًا للعاملين في المجال الإعلامي. وفي السياق ذاته، سُجّلت حالات قتل أخرى في دول مثل سوريا واليمن والصومال؛ مما يعكس ارتباط معدلات العنف ضد الصحافة بوجود النزاعات المسلحة وضعف سيادة القانون.

أما في عام 2023، فقد تغيّر المشهد جذريًا؛ إذ أصبحت دولة فلسطين الدولة الأكثر دموية بالنسبة للصحفيين على مستوى العالم؛ حيث سُجلت 24 حالة قتل أثناء التغطية الميدانية، وهو رقم قياسي بالنسبة للمعدل الدولي. وجاءت بعدها المكسيك بـ7 حالات، وغواتيمالا بـ5، ولبنان والكاميرون وأوكرانيا بثلاث حالات لكل منها. وبرزت في هذا السياق الطبيعة الممنهجة للاستهداف في الأراضي الفلسطينية؛ حيث تراوحت الانتهاكات بين القتل المباشر أثناء القصف، واستهداف طواقم البث الميداني، وتدمير البنية التحتية الإعلامية، بما في ذلك مكاتب القنوات المحلية والدولية.

إلى ذلك، أظهرت أحدث إحصاءات الاتحاد الدولي للصحفيين، أن ما لا يقل عن 99 صحفيًا وعاملًا في وسائل الإعلام قتلوا منذ بداية عام 2025 أثناء أداء مهامهم، وكانت الغالبية في مناطق النزاع، إذ قتل 50 في غزة بفلسطين، و8 في أوكرانيا، و6 في السودان. وأوضح الاتحاد أن عديدًا من الصحفيين تعرضوا أثناء تغطيتهم للمظاهرات للضرب أو للرش بالفلفل الحار أو لإطلاق الرصاص المطاطي رغم وضوح هويتهم الصحفية على ملابسهم أو ستراتهم. كما أشار إلى أن مقرات وسائل إعلام عدة تعرضت للتخريب أو المداهمة من قبل مجهولين، وفي الحالات الأكثر خطورة، اختفى بعض الصحفيين أثناء عملهم على تحقيقات تتعلق بالفساد أو الجريمة المنظمة، أو عُثر عليهم قتلى في ظروف مريبة [24].

فعلى امتداد عامين من الحرب الإسرائيلية المتواصلة على قطاع غزة، تحوّل الصحفيون إلى هدف مباشر لقوات الاحتلال في محاولة لطمس الحقيقة وفرض الرواية الإسرائيلية الوحيدة. وبحسب بيانات نقابة الصحفيين الفلسطينيين، في 4 نوفمبر الجاري، استشهد 252 صحفيًا وصحفية منذ 7 أكتوبر 2023، في حصيلة غير مسبوقة. إضافة إلى 535 مصابًا و49 معتقلًا من الصحفيين خلال تغطيتهم للعدوان الإسرائيلي المتواصل على القطاع، إلى جانب تدمير قرابة 150 مؤسسة إعلامية [25].

وقد مارس الاحتلال الإسرائيلي خلال العامين الماضيين استهدافًا ممنهجًا ومتعمدًا للصحفيين والمؤسسات الإعلامية، رغم أنهم يتمتعون بحماية خاصة بموجب القانون الدولي الإنساني، ولعل من أبرز حوادث استهداف الصحفيين، استشهاد 6 صحفيين، خمسة منهم من قناة الجزيرة، أبرزهم المراسل أنس الشريف الذي كان بصحبة زميله المراسل محمد قريقع، والمصورون إبراهيم ظاهر، ومؤمن عليوة ومحمد نوفل، في خيمة الصحفيين التي تم استهدافها، في العاشر من أغسطس 2025، على خلفية غارة إسرائيلية بالقرب من مستشفى الشفاء.

رابعًا:

الخطاب الرسمي الإسرائيلي وآليات التبرير

يُشكّل الخطاب الرسمي الإسرائيلي بشأن استهداف الصحفيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة إحدى أبرز أدوات تبرير العنف وإعادة صياغة إدراك المجتمع الدولي لطبيعة الصراع الإعلامي في غزة والضفة الغربية. فبعيدًا عن البعد العسكري المباشر، يعتمد هذا الخطاب على بنية لغوية وسياسية مقصودة تهدف إلى إعادة تعريف الضحية والمعتدي، وتحويل الجرائم الموثقة ضد الصحفيين إلى أفعال "مشروعة" ضمن سردية الأمن والدفاع عن النفس. ومن خلال دراسة هذا الخطاب يمكن رصد ثلاث آليات رئيسية للتبرير: خطاب "الشرعية الأمنية"، وسردية "الصحفي المقاتل"، ثم التأثير المتدرج لهذا الخطاب على الرأي العام الدولي وتطبيع العنف ضد الإعلام الفلسطيني.

- **خطاب «الشرعية الأمنية»:** يرتكز الخطاب الإسرائيلي على مبدأ «الضرورة الأمنية» الذي يُستخدم لتبرير مختلف أشكال العنف، بما في ذلك استهداف المدنيين والمؤسسات الإعلامية. وتُظهر تحليلات المحتوى للخطاب الإسرائيلي أن إسرائيل توظّف مفهوم «الدفاع عن النفس» بوصفه مظلة خطابية تبرّر عبرها كل الانتهاكات، بدءًا من اتهام حركة حماس بقتل المدنيين وقطع رءوس الأطفال واغتصاب النساء، مرورًا باستدعاء محرقة هتلر، وصولًا لإصباغ الحرب الصبغة الدينية، لتتحول المساءلة إلى نقاش حول «النية» و«الظروف العملياتية» بدلًا من «الفعل» و«النتيجة» وما تسفر عنه هذه العمليات من تدمير للبنية التحتية وقتل للمدنيين والنساء والأطفال.

وفي هذا السياق، تُقدَّم العمليات العسكرية التي تودي بحياة الصحفيين على أنها "أخطاء ميدانية" أو "أضرار جانبية"، في محاولة لتجريدها من طابعها الجنائي. وغالبًا ما تستخدم البيانات الرسمية الإسرائيلية لإضفاء شرعية أمنية مصطنعة على عمليات القصف التي طالت مقار إعلامية ومراسلين ميدانيين، رغم أن معظمهم كان يرتدي سترات الصحافة ويحمل بطاقات تعريف واضحة.

- **سردية «الصحفي المقاتل»:** تُعد سردية «الصحفي المقاتل» إحدى أهم الأدوات الدعائية التي اعتمدتها إسرائيل لتبرير الاستهداف المباشر للصحفيين الفلسطينيين. وسبق أن كشف الصحفي والمخرج الإسرائيلي يوفال أبراهام، عبر صفحته على موقع التواصل الاجتماعي إكس، أن الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية شكلت خلية هدفها إضفاء الشرعية على عمليات استهداف واغتيال جيش الاحتلال الصحفيين في قطاع غزة، وكانت المهمة الرئيسية لخلية إضفاء الشرعية هي العثور على صحفيين غزيين يُمكن تقديمهم إعلاميًا على أنهم نشطاء مُتخفّون من حماس [26].

ويُراد من خلالها طمس الحدود بين العمل الإعلامي والنشاط القتالي، بحيث يُصوَّر الصحفي الفلسطيني كجزء من "البنية الدعائية للمقاومة"، وليس كفاعل مدني يمارس مهنته وفق القانون الدولي. وهو ما يتقاطع مع مفهوم "حرب السرديات الإعلامية"؛ حيث تحاول إسرائيل ترسيخ فكرة أن "الكاميرا أصبحت سلاحًا"، وأن "الإعلام الميداني تهديد أمني" في حد ذاته. وهو ما يؤدي عمليًا إلى نزع الحماية القانونية عن الصحفيين الفلسطينيين وتقويض مكانتهم كمدنيين بموجب القانون الدولي الإنساني.

- **محاولة تشكيل الرأي العام الدولي:** أدى هذا التوظيف المنهجي للخطاب الأمني والدعائي إلى تحويل الانتهاكات إلى وقائع قابلة للتبرير في الوعي الدولي. فقد أسهم الخطاب الإسرائيلي، لبعض الوقت، في التشكيك في صحة البيانات والسردية الفلسطينية، بل خلق حالة من التطبيع مع العنف ضد الإعلام الفلسطيني من خلال السيطرة على مساحات السرد وتوجيهها.

وقد انعكست هذه الدينامية بوضوح في تغطية بعض المنصات الإعلامية الغربية للحرب على غزة؛ حيث جرى التركيز على "التبريرات الأمنية" الإسرائيلية أكثر من التركيز على توثيق الانتهاكات الحقوقية. وبهذا أصبح الخطاب الرسمي الإسرائيلي فاعلًا في تشكيل الرأي العام الدولي، لا بوصفه أداة إعلامية فحسب، بل كجزء من استراتيجية سياسية لإعادة تعريف الحقيقة وتقييدها، وتقديم الجرائم الميدانية ضمن إطار "عمليات دفاعية" أو "حوادث مؤسفة" بدلًا من كونها انتهاكات جسيمة تستدعي المساءلة.

خامسًا:

العدالة الغائبة بين التوثيق والمساءلة

وفي سياق المساءلة، يُعدّ الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين أحد أبرز التحديات البنيوية التي تواجه النظام الدولي لحقوق الإنسان؛ إذ يهدد الركائز الأساسية للعدالة الدولية وحرية التعبير معًا. فرغم تكريس الأمم المتحدة لليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب ضد الصحفيين منذ عام 2013 (قرار الجمعية العامة رقم 68/A/RES/163)، فإن الواقع الميداني لا يزال يكشف عن فجوةٍ هائلة بين التوثيق والمساءلة، خصوصًا في الحالات التي تتقاطع فيها الانتهاكات مع اعتبارات سياسية وجيوسياسية حساسة، كما هو الحال في فلسطين.

تشير بيانات اليونسكو (2024) إلى أن الفترة الممتدة بين 1 يناير 2006 وحتى 31 أكتوبر 2023 قد شهدت مقتل 1,429 صحفيًا في مختلف أنحاء العالم أثناء أدائهم مهامهم المهنية، في واحدة من أكثر الفترات دموية ضد الإعلاميين منذ بدء التوثيق المنهجي. ومن بين هذه الحالات، لا تزال 1,189 قضية دون حسم قضائي حتى يناير 2024؛ حيث بلغ عدد طلبات المتابعة القضائية حول حالات قتل الصحفيين في فلسطين 18 حالة خلال الفترة ذاتها (2006-2023). وقد دفعت هذه المعطيات منظمة اليونسكو إلى مخاطبة 75 دولة لطلب تحديثات حول الوضع القضائي لتلك القضايا، في محاولة لتعزيز مبدأ المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب.

لكن أزمة المساءلة لا تقف عند حدود ضعف آليات المتابعة؛ فقد أظهرت دراسة حديثة لليونسكو أن واحدًا من كل ثلاثة محامين رفض التوكل في قضايا الدفاع عن صحفيين خوفًا من الانتقام؛ مما جعلهم أكثر عرضة لدعاوى قضائية تعسفية، من بينها الدعاوى الاستراتيجية ضد المشاركة العامة، والتي ارتفعت بنسبة 78% خلال السنوات الخمس الأخيرة. وتُستخدم هذه الدعاوى أداةً لترهيب الصحفيين وتقويض وسائل الإعلام المستقلة، في الوقت الذي يفترض فيه أن تكون المنظومة القانونية ملاذًا للعدالة، لا أداةً لتكميم الأفواه[27].

ويبرز تصدّر فلسطين لإحصاءات عدد قتلى الصحفيين في عام 2023 حجم الخطر الذي يواجهه الإعلاميون العاملون في مناطق النزاع، إذ لم يعد استهدافهم مجرد تجاوزات فردية، بل تحوّل إلى نمط ممنهج من القمع والإفلات من العقاب. فعلى الرغم من وضوح الإطار القانوني الدولي الذي يضمن حماية الصحفيين، كما ورد في المادة (79) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 وقرار مجلس الأمن رقم 2222 لسنة 2015، فإن التطبيق العملي لهذه النصوص لا يزال غائبًا. ويعكس ذلك فشلًا مؤسسيًا في إنفاذ العدالة، سواء من خلال المحكمة الجنائية الدولية التي لم تتخذ حتى الآن إجراءات فعالة ضد استهداف الصحفيين الفلسطينيين، أو من خلال مجلس حقوق الإنسان الذي تظل توصياته غير ملزمة.

إلى جانب الإخفاق القانوني، تبرز ظاهرة «تواطؤ الصمت الدولي» كأحد أبرز أوجه الأزمة؛ إذ تُسهم بعض القوى الكبرى والمؤسسات الإعلامية العالمية في إعادة إنتاج السرديات الرسمية الإسرائيلية، بما يؤدي إلى تبييض الانتهاكات وتقويض الروايات الفلسطينية الموثقة, وتزداد خطورة هذا الصمت حين تقع بعض الجرائم على الهواء مباشرة أمام أنظار العالم، دون أن تترتب عليها أي مساءلة حقيقية؛ الأمر الذي يعمّق الإحساس بانعدام العدالة ويُكرّس دائرة الإفلات من العقاب كواقع ممنهج لا استثناء طارئ.

في الأخير، إنّ الحالة الفلسطينية تمثل نموذجًا صارخًا للعدالة الغائبة؛ حيث تتقاطع الانتهاكات الميدانية مع القصور المؤسسي الدولي، فيتحول التوثيق إلى أرشيف للانتهاك بدلًا من أن يكون مدخلًا للمساءلة. ويستلزم ذلك تحركًا دوليًا حقيقيًا لتفعيل الآليات القضائية القائمة، وإيجاد أطر جديدة تضمن استقلالية التحقيقات وفاعلية المحاسبة، بما يتجاوز منطق الإدانة الرمزية إلى إجراءات رادعة تمنع تكرار الجرائم ضد الصحفيين. وفي هذا السياق، يبرز الدور المحوري للمجتمع المدني والمنظمات الإعلامية والحقوقية في إبقاء الانتهاكات الإسرائيلية تحت مجهر الرأي العام العالمي، عبر حملات التوثيق والضغط والمناصرة، بما يضمن بقاء إسرائيل في دائرة العزل الأخلاقي والسياسي.

فحتى وإن أفلتت من العقاب القضائي بفعل موازين القوى الدولية، فإنها تُدان في الوعي الإنساني والإعلامي كـ«دولة قاتلة»، تتآكل شرعيتها الأخلاقية أمام الشعوب والرأي العام العالمي. وبذلك، يمكن القول إنّ الجرائم الإسرائيلية ضد الصحفيين في غزة تمثّل اختبارًا حقيقيًا لمصداقية النظام الدولي في حماية حرية الصحافة وحقوق الإنسان، وأن إنهاء الإفلات من العقاب بات ضرورة أخلاقية وقانونية للحفاظ على الذاكرة الإنسانية من طمسٍ متعمّدٍ تمارسه القوة العسكرية والإعلامية في آنٍ واحد.

الهوامش والمراجع

١. الجمعية العامة للأمم المتحدة. (2014، 21 فبراير). القرار 163/A/RES/68: سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب. الأمم المتحدة. تم الاسترجاع من https://undocs.org/ar/A/RES/68/163

2. Committee to Protect Journalists. (2025, February 12). 2024 is deadliest year for journalists in CPJ history; almost 70 % killed by Israel. Retrieved from https://cpj.org/special-reports/2024-is-deadliest-year-for-journalists-in-cpj-history-almost-70-percent-killed-by-israel/ (cpj.org)

٣. الأمم المتحدة. (2005). تقرير المقرّر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان: إضافة إلى تقرير عام 2005 (الوثيقة رقم E/CN.4/2005/102/Add.1). الأمم المتحدة. تم الاسترجاع من https://docs.un.org/en/E/CN.4/2005/102/Add.1

٤. مرجع سابق.

5. Pukallus, S., & Harrison, J. (2021). The politics of impunity: a study of journalists' experiential accounts of impunity in Bulgaria, Democratic Republic of Congo, India, Mexico and Pakistan. Journalism, 22(2), 303319-.

٦. يتضمن مؤشر الإفلات من العقاب الذي تعده لجنة حماية الصحفيين البلدان التي وقع فيها ما لا يقل عن 5 جرائم قتل ذهب ضحيتها صحفيون دون الكشف عن مرتكبيها خلال مدة عشر سنوات. ولا يشمل المؤشر سوى الحالات التي سُجل فيها إفلات تام من العقاب؛ أما الحالات التي شهدت إدانة بعض مرتكبيها بينما ظل مشتبه بهم آخرون أحرارًا – أي إفلات جزئي من العقاب – فهي غير مشمولة في المؤشر. ويُحسب ترتيب كل بلد كنسبة من التعداد السكاني للبلد، مما يعني أن البلدان ذات التعداد السكاني الكبير، من قبيل المكسيك والهند تحتل مراتب أدنى على القائمة، رغم أنها شهدت عددًا أكبر من حالات قتل الصحفيين.

٧. المفوضية السامية لحقوق الإنسان. (بدون تاريخ). العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. الأمم المتحدة. تم الاسترجاع من https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

٨. المفوضية السامية لحقوق الإنسان. اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 أغسطس 1949، تم الاسترجاع من https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/geneva-convention-relative-protection-civilian-persons-time-war

9. Osimen, G. U., Dele-Dada, M., & Osere, N. J. (2023). The misconstruction of enemy images in war reporting: The insight narratives on Israel-Hamas conflict. Global Change, Peace & Security, 35(3), 303–322. https://doi.org/10.1080/14781158.2025.2458878/

10. Kareem, A. H., & Najm, Y. M. (2024). A Critical Discourse Analysis of the Biased Role of Western Media in the Israeli-Palestinian Conflict. JOURNAL OF LANGUAGE STUDIES, 8(6), 200–215. https://doi.org/10.25130/Lang.8.6.12

١١. البرتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1949. (1977، 8 يونيو). اعتماد وإبرام البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف (المؤرخة بتاريخ 12 أغسطس 1949). تم الاسترجاع من مكتبة حقوق الإنسان – جامعة مينيسوتا: https://hrlibrary.umn.edu/arab/b094.html

12. Balguy-Gallois, A. (2004). The protection of journalists and news media personnel in armed conflict. International Review of the Red Cross, 86(853), 3767-. https://www.icrc.org/sites/default/files/external/doc/en/assets/files/other/irrc_853_gallois.pdf

١٣. الجمعية العامة للأمم المتحدة. (2006، 23 ديسمبر). قرار مجلس الأمن رقم S/RES/1738(2006) بشأن حماية المدنيين في حالات النزاع المسلّح (الوثيقة رقم S/RES/1738(2006)). الأمم المتحدة. تم الاسترجاع من https://docs.un.org/ar/S/RES/1738(2006)

١٤. الجمعية العامة للأمم المتحدة. (2015، 27 مايو). قرار مجلس الأمن رقم S/RES/2222 (2015) بشأن حماية الصحفيين في حالات النزاع المسلّح (الوثيقة رقم S/RES/2222 (2015)). الأمم المتحدة. تم الاسترجاع من https://digitallibrary.un.org/record/793613?ln=ar

15. Papagiannis, G. (2015). UN Plan of Action on the Safety of Journalists and the Issue of Impunity.

١٦. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. (بدون تاريخ). المفوضية السامية لحقوق الإنسان. تم الاسترجاع من https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

17. Tumber, H. (2008). Journalists, War Crimes and International Justice. Media Warand Conflict, 1(3), pp. 2612269-. doi: 10.1177/1750635208097051/

١٨. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق، تم الاسترجاع من: https://www.ohchr.org/ar/hr-bodies/hrc/co-is

١٩. الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان، المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير، تم الاسترجاع من: https://www.ohchr.org/ar/special-procedures/sr-freedom-of-opinion-and-expression

٢٠. اليونسكو، تقرير المدير العام بشأن سلامة الصحفيين وخطر الإفلات من العقاب، تم الاسترجاع من: https://www.unesco.org/en/safety-journalists/dg-report-safety-journalists?hub=687

٢١. اللجنة الدولية لحماية الصحفيين. (9 مايو 2023). نمط فتاك: 20 صحفيًا قُتلوا بنيران القوات الإسرائيلية خلال 22 عامًا دون محاسبة أحد. موقع لجنة حماية الصحفيين (CPJ). استرجع في 3 نوفمبر 2025 من: https://cpj.org/ar/reports/2023/05/نمط-فتاك-20-صحفيا-قتلوا-بنيران-القوات-ا

22. Crawford, E., & Davies, K. (2014). The international protection of journalists in times of armed conflict: The campaign for a press emblem. Wis. Int›l LJ, 32, 1. https://wilj.law.wisc.edu/wp-content/uploads/sites/127003/2015//Crawford_final.pdf

23. UNESCO,2024, Journalists at the frontlines of crises and emergencies, https://www.unesco.org/en/articles/journalists-frontlines-crises-and-emergencies

24. وكالة الأنباء القطرية، 3 نوفمبر 2025، الاتحاد الدولي للصحفيين: مقتل 99 إعلاميا منذ بداية 2025 وسط تصاعد الإفلات من العقاب، تم الاسترجاع من: https://84%D8%AF%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%qna.org.qa/ar-QA/news/news-details?id=%D8%A7%D999-%D8-84%82%D8%AA%D9%85%D9%86-%D9%8A%D9%8A%D9%81%D9%84%D8%B5%D8%AD%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%88%D9%2025--8A%D8%A9%86%D8%B0-%D8%A8%D8%AF%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A7-%D9%85%D9%84%D8%A7%D9%%A7%D8%B9%D984%D8%A7%D8%AA-%81%D9%84%D8%A7%D9%88%D8%B3%D8%B7-%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D9%%D9_2025/11/82%D8%A7%D8%A8&date=3%84%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%85%D9%%D9

25. نقابة الصحفيين الفلسطينيين، تم الاسترجاع من: https://pjs.ps/ar/index.html

26. الصحفي يوفال أبراهام، https://x.com/yuval_abraham/status/1954709405921841368?ref_src=twsrc%5Etfw%7Ctwcamp%5Etweetembed%7Ctwt7Ctwcon%5Es1_&ref_url=https%3A%2F%2Fwww.%7Ctwgr%5E09b355448d93cc990605f96ca83901b3655dcd91%erm%5E1954709405921841368 2Fd8b5d8add981d98a-d8a5d8b3d8b1d8a7d8a6d98ad984d98a-d98ad983d8b4d981-d8b9d986-%2F12%2F8%ajnet.me%2Fnews%2F2025d8aed984d98ad8a9

27. اليونسكو، (2 نوفمبر 2025)، رسالة المديرة العامة لليونسكو السيدة أودري أزولاي بمناسبة اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، تم الاسترجاع من: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000396246_ara?posInSet=19&queryId=N-b3c941df-6267-438b-83c9-bdd1366625ac

لمزيد من القراءة
يمكنكم زيارة مكتبة المركز
مكتبة المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية